

## اتفاقية خاصة بالاعتراف المتبادل برخص السيادة بين دول اتحاد المغرب العربي

إن الجمهورية الإسلامية الموريتانية

والجمهورية التونسية

والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

والجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

والمملكة المغربية

- انطلاقا من معايدة إنشاء اتحاد المغرب العربي ولاسيما المادة الثالثة منها،  
- وعملا على تحقيق أهدافه، وتنفيذها لبرنامج عمله ورغبة منها في توثيق العلاقات  
الاقتصادية والاجتماعية بين دول اتحاد المغرب العربي وخاصة في تسهيل السير عبر  
الطرقات فوق ترابها .

### المادة الأولى :

تعترف دول اتحاد المغرب العربي بصفة متبادلة برخص السيادة الوطنية المسلمة من  
طرف سلطات كل بلد عضو في الاتحاد.

## المادة الثانية :

يمكن لصاحب رخصة السيارة المسلمة من طرف سلطات أحد البلدان الأعضاء أن يسوق فوق تراب البلدان الأخرى أصناف السيارات التي تصلح الرخصة لسيقتها طبقاً لقوانين البلد الذي أصدرها شريطة :

- عدم انتهاء صلاحية الرخصة ،
- أن لا تتعارض مع قوانين بلد الشخص الحائز على الرخصة ،
- أن يتم استبدالها في ظرف لا يتعدي سنتين.

## المادة الثالثة :

تنزع لصاحب رخصة السيارة المسلمة من طرف سلطات أحد البلدان الأعضاء في حالة إقامته في بلد عضو آخر رخصة مطابقة من هذا البلد دون إجراء أي امتحان نظري أو تطبيقي.

## المادة الرابعة :

يتم تبديل رخصة السيارة على أساس ملف يحتوي على الوثائق الآتية :

- رخصة السيارة الأصلية ،
- شهادة التحقق من صلاحية الرخصة ،
- شهادة الإقامة ،
- أداء الرسوم المعمول بها في كل بلد.

#### المادة الخامسة :

- ترقق بهذه الإتفاقية غاذج من رخص السيادة للبلدان الأعضاء،
- ترقق كذلك بهذه الإتفاقية جداول مطابقة أصناف رخص السيادة للبلدان الأعضاء، كما يرفق نموذج لشهادة التحقق من صلاحية رخصة السيادة.

#### المادة السادسة :

تبقى الإتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف المبرمة بين دول الإتحاد في هذا المجال سارية المفعول وفي حالة تعارض أحكامها مع احكام هذه الإتفاقية يتم العمل بما جاء في بنود هذه الأخيرة .

#### المادة السابعة:

يتم تعديل هذه الإتفاقية بطلب من إحدى دول الإتحاد بعد موافقة الدول الأخرى ويكون هذا التعديل ساري المفعول بعد التصديق عليه من كافة دول الإتحاد وفقا للإجراءات المنصوص عليها في المادة التالية .

#### المادة الثامنة :

تخضع هذه الإتفاقية للتصديق عليها من قبل كافة الدول الأعضاء وفقا للإجراءات المعمول بها في كل منها، وتدخل حيز التنفيذ بعد إيداع وثائق المصادقة عليها من طرف هذه الدول لدى الأمانة العامة لاتحاد المغرب العربي التي تقوم بإشعار الدول الأعضاء بذلك .

وقعت بمدينة انواكشوط بتاريخ 15 جمادى الأولى 1413هـ 1402 و.الموافق 1/1/1994 في خمس نسخ أصلية تتساوى جميعها في الحجية القانونية .

عن الجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزير الشؤون الخارجية والتعاون

عن المملكة المغربية

وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية

محمد عبد الرحمن ولد أمين

عبد اللطيف الفلاي

عن الجمهورية العربية الليبية

الشعبية الإشتراكية العظمى

أمين مكتب الأخوة العربي الليبي بالرباط

عن الجمهورية التونسية

وزير الشؤون الخارجية

محمد أبو القاسم الزوي

الحبيب بن يحيى

عن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزير الشؤون الخارجية

الأخضر إبراهيمي

جدول مطابقة أصناف رخصة السياقة المرئية مع أصناف رخص البلدان الأخرى (ج)

الجمهورية الإسلامية المورسية	الملائكة الغربية	الجمهورية المغربية	الجمهوريّة الشعبيّة الموريتانية	الجمهوريّة العربيّة الموريتانية	الجمهوريّة العربيّة الموريتانية
الدرجة الأولى "أ"	A	I	A	I	I
الدرجة الأولى "ب"	B	B	B	B	B
الدرجة الثانية	C	C	C	C	C
الدرجة الثالثة	D	D	D	D	D
الدرجة الثالثة	E	E	E	E	E
الدرجة الأولى "ب" للمغربيين	F	F	F	F	F

جدول مطابقة أصناف رخصة المغربية مع أصناف رخص البلدان الأخرى (ج) (2)

الملكة المغربية	الديموقراطية الشعبية	الجمهورية الليبية	الجمهوريات العربية	الجمهوريات المغاربية
المملكة المغربية	الديموقراطية الشعبية	الجمهورية الليبية	الجمهوريات العربية	الجمهوريات المغاربية
ي	ي	A1	A2	i
أ	أ	A	A1+A2+A3	i
ب	ب	B	3i+2i+1i	i
ج	ج	C	B	ج
د	د	D	C+C1	ج
هـ	هـ	E	1C+	ج
زـ	زـ	F	C+C1	ج
رـ	رـ		الدرجة الأولى " بـ " للمعرفين	ج

جدول مطابقة أصناف رخصة السياقة المبرأة مع أصناف رخص البلدان الأخرى (ج) (3)

الملكة المغربية	المجاهيرية العربية الليبية الجمهورية الإسلامية المرتبانية	الجمهورية التونسية الديقراطية الشعبية	الجمهورية الجزائرية الديقراطية الشعبية
A	i	A1+A2+A3 3i+ 2i+ 1i	A
J	i	A1+A2 2i+ 1i	A1
B	i	---	---
C	C	B	B
D	D	الدرجة الأولى "ب".	الدرجة الأولى "ب".
E	D	C	C
F	D	C+C1 1 C	D
		E	E
		F	F

جدول مطابقة رخصة السباقات التونسية مع أصناف رخص البلدان الأخرى (ج) 4)

الجمهورية المغربية الديمقراطية الشعبية	المملكة المغربية المسلمة الإسلامية المرتبانية	الجمهورية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية العظمى	الجمهورية التونسية الديمقراطية الشعبية
--	--	--	A1
J	J	--	A2
A	A	--	2i
B	B	الدرجة الأولى "A"	3i
C	C	الدرجة الأولى "B"	B
C+E	C+E	الدرجة الثانية	C
D	D	الدرجة الثالثة	D
--	+ مطردة	--	E
B + CARAVANE	--	الدرجة الأولى "B" للمغرقين	F
F	F	الدرجة الأولى "B"	G
B	B	الدرجة الثانية	H
--	--	الدرجة الرابعة	i

جدول مطابقة أصناف رخصة السياق المليبية مع أصناف رخص البلدان الأخرى (ج) (5)

الجمهورية التونسية	الجمهورية الجزائرية	المملكة المغربية	الجمهورية الإسلامية	الجمهورية العربية الليبية
الجمهوريّة الشعبيّة	الديقراطية الشعبيّة	المرتّبانية	المرتّبانية	الاشتراعيّة العظمى
A1+A2+A3	3i+ 2i+ 1i	A1+A2	2i+ 1i	A
B	B	B	B	الدرجة الأولى "أ"
C+G+C	2+r+2	B+C	B+C	الدرجة الأولى "ب"
C+C1+D	+ 1+r+2	C+D+E	B+r+d	الدرجة الثانية
H	B	B	B	الدرجة الثالثة
--	--	--	--	الدرجة الرابعة "أ"
--	--	--	--	الدرجة الرابعة "ب"

المعلومات التي يجب أن تحتوي عليها شهادة التحقق من صلاحية رخصة السيارة

- 1- الإسم ولقب
- 2- تاريخ ومكان الإزدياد
- 3- رقم رخصة السيارة
- 4- تاريخ صدورها
- 5- مكان صدورها
- 6- الأصناف المحصلة عليها مع تاريخ ومكان كل منها.
- 7- هل الرخصة مسحوبة أم لا.
- 8- يجب على الجهة التي تطلب المعلومات أن تبين الهدف من الطلب.

- |     |                                  |
|-----|----------------------------------|
| نعم | أ- من أجل التبديل                |
| نعم | ب- من أجل التأكد من الصلاحية فقط |
| لا  |                                  |
| لا  |                                  |